



أسس منح حوافز النشر العلمي في المجلات العالمية لأعضاء هيئة التدريس وهيئة الباحثين في  
جامعة آل البيت

الصادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم 2019/2018/475 تاريخ 2019/6/17م

معدلة بموجب قرار مجلس العمداء رقم 2021/2020/418 تاريخ 2021/8/30م

**المادة (1):** تسمى هذه الأسس أسس منح حوافز النشر العلمي في المجلات العالمية لأعضاء هيئة التدريس وهيئة الباحثين في جامعة آل البيت، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدورهما عن مجلس العمداء.

**المادة (2):** تهدف هذه الحوافز للنهوض بالنشر العلمي في الجامعة ورفع مستواها عالمياً وتحقيق الحضور العالمي للجامعة ولأعضاء هيئة التدريس وهيئة الباحثين فيها.

**المادة (3):** يُمنح أعضاء هيئة التدريس وهيئة الباحثين في جامعة آل البيت وفق هذه الأسس حوافز مالية عند نشرهم بحوث علمية في المجلات العلمية العالمية التي تحقق الشروط الآتية:  
1. أن تكون المجلة مصنفة عالمياً وفقاً لـ (Clarivate Analytics)، أو (Scopus)، أو أن تكون المجلة من المجلات المتميزة والعريقة مثل (Science و Nature) أو ما يعادلها من حيث السمعة العالمية ومعامل التأثير.  
2. أن تصدر نسخة ورقية أو الكترونية عن المجلات.

**المادة (4):**

- (أ) تقدم طلبات الحوافز لقاء النشر وفق النموذج المعتمد لذلك موشحا بتوصيتي لجنتي البحث العلمي في القسم والكلية وترسل هذه الطلبات لعمادة البحث العلمي.  
(ب) يقوم بتقديم طلب حوافز النشر العلمي الباحث الأول ظهوراً من جامعة آل البيت ويذكر في الطلب أسماء ومعلومات كافة الباحثين المشاركين من الجامعة ويتحمل المسؤولية الكاملة عن صحة المعلومات الواردة في الطلب، ولا تقبل الطلبات من الباحثين الآخرين.  
(ت) يجب ان تحقق الشروط الآتية عند تقديم الطلب:  
1) تقديم نسخة من البحث المنشور فعلاً.  
2) تقديم ما يثبت تاريخ قبول البحث وتاريخ نشره.  
3) أن يظهر اسم الباحث والقسم والكلية/المعهد والجامعة والعنوان في مكان ظاهر على البحث المنشور.  
4) ظهور البحث في قاعدة بيانات سكوبس (Scopus)<sup>(1)</sup>

**المادة (5):** يكون الصرف من موازنة البحث العلمي.

**المادة (6):** تتم إجراءات الصرف حسب الأصول المرعية في صرف المكافآت المالية.

**المادة (7):** بقرار من رئيس الجامعة، بناء على تنسيب مجلس البحث العلمي، تصرف الحوافز المالية وفق المبالغ المحددة في الجدول الآتي:

تصنيف المجلة	قيمة المكافأة (دنيا)	فئة المكافأة
--------------	-------------------------	-----------------

(<sup>1</sup>) تم التعديل بموجب قرار مجلس العمداء رقم (2022/2021/316) تاريخ 2022/1/21.



Nature or Science	2000	1
Clarivate (SCI, SCIE, SSCI, or AHCI)	1000	2
SCOPUS (Q1)*	800	3
SCOPUS (Q2)*	600	4
SCOPUS (Q3)*	400	5
SCOPUS (Q4)*	200	6

\* يعتمد التصنيف الوارد في قاعدة البيانات سكوبس (Scopus) لأغراض تحديد تصنيف المجلة وحسب المجال المعرفي، ويجوز لعميد البحث العلمي الاستئناس برأي عميد الكلية لتحديد المجال المعرفي للبحث<sup>(1)</sup>

**المادة (8):** في حالة اشتراك أكثر من عضو هيئة تدريس/عضو هيئة باحثين في البحث توزع الحوافز على النحو المبين في الجدول ادناه (مع مراعاة إذا كان البحث مستلاً من رسائل الماجستير أو الدكتوراه فيعتبر الطالب هو الباحث الأول حيثما ورد اسمه ثم يعاد ترتيب الاسماء).

عدد الباحثين	نسبة توزيع المكافأة
بأحاثان أثنان	60% للباحث الأول 40% للباحث الثاني
ثلاثة باحثين	50% للباحث الأول 30% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث
أربعة باحثين	40% للباحث الأول 30% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث 10% للباحث الرابع
خمسة باحثين أو أكثر	35% للباحث الأول 25% للباحث الثاني 20% للباحث الثالث 20% توزع على الباحثين الآخرين بالتساوي

**المادة (9):** وفي حال ظهور أسم جامعة آل البيت مكان عمل ثاني للباحث (Double Affiliation) على المنتج العلمي، فيصرف له (50%) من الحوافز المستحقة وفق المادة (8) من هذه التعليمات<sup>(2)</sup>.

**المادة (10):** يشترط للحصول على الحوافز أن يكون المتقدم عضواً في هيئة تدريس أو هيئة الباحثين في الجامعة، وتستثنى البحوث التي ترسل للنشر خلال الإجازة بدون راتب.

**المادة (11):** تصرف حوافز النشر العلمي للباحث إذا كان معيناً لقضاء إجازة التفرغ العلمي في الجامعة، على أن يوضع على الورقة العلمية مكان العمل (جامعة آل البيت - Al al-

(1) تم التعديل بموجب قرار مجلس العمداء رقم (2022/2021/316) تاريخ 2022/1/21.

(2) تم التعديل بموجب قرار مجلس العمداء رقم (2022/2021/715)



Bayt University ( وبنسبة (50%) من الحوافز المستحقة وفق المادة (8) من هذه الأسس<sup>(1)</sup>.

**المادة (12):** تطبق هذه الأسس على الإنتاج العلمي الذي أرسل للنشر بعد تاريخ إقرار هذه الأسس.

**المادة (13):** يجب أن لا يكون الباحث قد حصل من الجامعة على أية جائزة علمية أو درجة علمية أو مكافأة مالية إذا كان البحث من مشروع مدعوم من ميزانية الجامعة.

**المادة (14):** يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد بها نص في هذه الأسس، وفي تلك التي ينجم عنها إشكالات في التطبيق.

(<sup>1</sup>) تم التعديل بموجب قرار رقم (2022/2021/732)